في اكثر المواضع بكلام سيد الانام عليه الاف التحية والسلام ليكون تذكرة لدى الاصحاب
ولمن جاء من الاخوان والاحباب ورتبتها على مقدمة ومقصد وخاتمة
والمسئول تحسينها عند كل مشهد اما المقدمة ففي تعريف الشهيد
لغة واصطلاحا واما المقصد ففي بيان اقسامه يضبطها من يريد فلاحا واما الخاتمة
ففي ثبوت التلقين مدللا بكلام سيد المرسلين صلى عليه الملك المختار بعدد ما في
البراري والبحار وسميتها **بالمجددية في تعداد الشهداء**
الاخروية رزقنا الله تعالى بالشهادة السعادة الابدية

مقدمة

اقول **الشهيد** اما من الشهود بمعنى المفعول لان الملئكة تحضره وتبشره بالفوز
والكرامة او بمعنى الفاعل لانه يلقى ربه ويحضر عنده كما قال الله تعالى بل احياء
عند ربهم يرزقون واما من الشهادة لانه مشهود له بالجنة بالنص او
لانه قد ظهر صدقه في الايمان والاخلاص في الطاعة ببذل النفس في سبيل
الله فهو بمعنى المفعول او لانه يكون مثل الرسل في الشهادة على الامم السالفة
فيكون بمعنى الفاعل **هذا** هو الكلام بحسب اللغة **واما** بحسب العرف **فاعلم**
انه عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى كل مكلف مسلم طاهر قتل ظلما ولم يجب به مال
ابتداء ولم يرتث **وهذا** التعريف شامل لمن قتله مسلم او ذمي بغير حق بما يوجب
القود ابتداء وان وجب به مال مالا اي لعارض كقتل الوالد ولده بغير حق
وكما في الصلح في القتل العمد او قتله اهل الحرب والبغي وقطاع الطريق ولو بغير
محددة بل ولو تسببا ولمن وجد جريحا ميتا في معركتهم ولمن قتله اللصوص
ليلا في المصر وكذا لمن قتل مدافعا عن نفسه او ماله او مسلم او ذمي
باي آلة كانت بل ولو تسببا وان لم يكن القاتل واحدا من الثلثة

المذكورة اى اهل الحرب والبغي وقطاع الطريق كما في البحر عن المحيط وتبعه
في الدر المنتقى شرح الملتقى فخرج من هذا التعريف المجنون والصبي و
ونحو الجنب ومن هو مقتول بشبه العمد او الخطاء وما يجري مجراه
فمن قتل صبيا او مجنونا او جنبا او حائضا او بشبه العمد او خطأ فهو من
شهداء الآخرة فقط لا من شهداء الدنيا ثم هذا التعريف مخصوص لشهيد
الدنيا فقط فان زيد فيه قولنا ولم يكن مرائيا ولا غالا ولم يقتل فارا من اهل
الحرب كان شاملا لشهيد الآخرة ايضا فالمرائي والغال والمقتول فارا ليسوا
من شهداء الآخرة بل هم من شهداء الدنيا فقط **قلت** فيما اخرجه الترمذي
وابوداود واحمد والنسائي وابن حبان في صحيحه عن سعيد بن زيد رض
مرفوعا من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد
ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد فالمراد
فيه من الشهيد شهيد الدنيا والآخرة وكذا في ما اخرجه الترمذي وابو
داود والنسائي عن ابن عمرو رض من اريد ماله بغير حق فقاتل فقتل
فهو شهيد وكذا في ما اخرجه ابن عساكر عن علي رض من قتل دون ماله
فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون اخيه فهو شهيد
ومن قتل دون جاره فهو شهيد واما ما اخرجه احمد والطبراني في الكبير
عن مخارق بسند حسن **قاتل دون مالك حتى تحرز
مالك او تقتل فتكون من شهداء الآخرة**
فلا يدل على انه ليس من شهداء الدنيا لانا لا نقول بالمفهوم المخالف
وكأنه مسكوت عنه بل في الحديث امر بقتل من يأخذ المال ظلما لانه
ظاهر ان كان آخذه مثلا اهل البغي او اهل الحرب او قاطع الطريق

فكيف يكون المقتول دون ماله هنالك من شهداء الآخرة فقط بل هو من شهداء الدنيا ايضا هذا عند ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه اما عندهما فلا يشترط للشهادة التكليف والطهارة فالشهيد عندهما كل مسلم قتل ظلما الخ و عند الشافعي ومالك رحمهما الله تعالى هو من قتل في قتال الكفار بسببه فقط فغير ذلك من شهداء الآخرة عندهما ثم حكم الشهيد في الدنيا عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى ان ينزع عنه ما لا يصلح للكفن ويزاد ان نقص وينقص ان زاد ليتم كفنه المسنون ويصلى عليه بلا غسل ويدفن بدمه وثيابه وعند الشافعية والمالكية لا يصلى عليه لانه هو مغفور لا حاجة له الى الاستغفار والدعاء ونقول لهما في الجواب الصلوة على الشهيد لا لاستغفار ذنوبنا لا لذنوبه كما في صلوة الانبياء والاطفال او يقال صلوتنا عليهم لارتقاء الدرجات لا لتكفير السيئات فافهم ولا تتوهم واذا علمت هذا فاعلم ان

المقصد

ههنا هو ان الشهيد لا يخلو اما ان يكون شهيدا في احكام الدنيا او لا الثاني هو الشهيد في احراز ثواب الآخرة ولا يجري عليه من احكام الدنيا وسنفصل اقسامه تفصيلا حسنا والاول اي الذي يجري عليه احكام الدنيا لا يخلو اما ان يكون له بسبب الشهادة المدارج العليا في العقبى او لا الثاني شهيد الدنيا فقط وليس له من الشهادة الا اسمها وهو الذي قاتل لاظهار زهوه وشجاعته لا لاعلاء كلمة الله تعالى او غل في الغنيمة او ادبر فقتل والاول هو شهيد الدنيا والعقبى وله المنقبة الاسنى والدرجات العلى عند مالك الاعلى وهو الذي ليس من الاموات بل عند ربه يكون حيا ويرزق بكرة وعشيا

كما قال الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الآية وهو الذي ورد
في فضائله الاحاديث الكثيرة والاخبار والآثار الشهيرة فقد روى مسلم واحمد رح
عن ابن عمر رض مرفوعا يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين ومثله عند الطبراني في
الكبير والحاكم في المستدرك عن سهل بن حنيف وروى الطبراني وابو نعيم
في الحلية عن ابن مسعود رض مرفوعا القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها الا الامانة
في الصلوة والامانة في الصوم والامانة في الحديث واشد ذلك الودائع وروى
ابن ماجه عن ابي الدرداء مرفوعا يشفع الشهيد في سبعين من اهل بيته وروى
احمد والطبراني في الكبير عن نعيم بن همار رض افضل الشهداء الذين يقاتلون في الصف
الاول فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا اولئك يتلبطون اي يتمرغون في
الغرف العلى من الجنة يضحك اليهم ربك فاذا ضحك ربك الى عبد في موطن
فلا حساب عليه وروى ابن ماجه والطبراني في الكبير بسند ضعيف عن
ابي امامة رض يغفر لشهيد البر الذنوب كلها الا الدين ويغفر لشهيد البحر الذنوب
كلها والدين وروى ابو نعيم في الحلية عن ابي يزيد الغوثي مرسلا افضل الموت
القتل في سبيل الله ثم ان تموت مرابطا ثم ان تموت حاجا او معتمرا وروى
مسلم واحمد والترمذي والنسائي عن ابي قتادة رض مرفوعا ان قتلت في
سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر كفر الله عنك خطاياك الا الدين كذلك
قال لي جبرئيل عليه السلام آنفا وروى الشيخان والترمذي عن انس رض ما احد
يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وان له ما على الارض من شيء غير الشهيد
فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وروى احمد والنسائي
بمعناه وروى الترمذي وابن ماجه عن المقدام بن معدي كرب رض مرفوعا للشهيد
عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة ويرى مقعده في الجنة ويجار

من عذاب القبر ويأمن من الفزع الاكبر ويوضع على راسه تاج الوقار الياقوتة
منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج بثنتين وسبعين زوجة من الحور العين و
يشفع في سبعين من اقربائه واخرج الشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجة
واحمد عن ابي سعيد رض افضل الناس مؤمن يجاهد في سبيل الله تعالى بنفسه وماله
ثم مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله تعالى ويدع الناس من شره وروى مسلم و
الترمذي واحمد عن ابي موسى رض ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف واما
الشهداء الاخرى فقط وهم الذين لهم مدارج عليا في العقبى بحسب
اختلاف المراتب وقد بلغتهم الى ستة واربعين قسما فيما عثرت
عليه مع التتبع الصائب الاول المرتث وهو الذي وجد بعض مرافق الحيوة
بعد انقضاء الحرب بأن اكل او شرب او تداوى او نقل عن المعركة وهو
يعقل لمرض في خيمته سواء وصل حيا او مات على الايدي لا لخوف
وطي الخيل او مضى عليه وقت صلوة وهو يعقل ويقدر على اداءها
او آوته خيمة او نام او باع او اشترى او تكلم بكلام كثير او اوصى بامور الدنيا
وان بامور الاخرى فلا يكون مرتثا عند محمد وهو الاصح كما في الجوهرة
لانه من احكام الموتى فيغسل المرتث لما روينا من انه اصاب سعد بن معاذ سهم
يوم الخندق فحمل الى المسجد ثم مات بعد ذلك فغسله رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكره الشمني ولما روينا من ان عمر وعليا رضي الله تعالى عنهما
حملا الى بيتهما بعد الطعن وغسلا وكانا شهيدين وعثمان رض لم يرتث
بل اجهز عليه في مصرعه فلم يغسل ذكره صاحب البرهان الثاني من قصد العدو
فاصاب نفسه فقد اخرج البخاري في غزوة خيبر وفي الشعر عن سلمة بن الاكوع
رض في الحديث الطويل فلما تصاف القوم كان سيف عامر رض قصيرا

قوله الى ستة واربعين هذا من خصائص هذه الامة لان في الامم السابقة لم يكن شهيد الا من قتل في المعركة والامر على ملتقى الابحر في آخر باب الشهيد ١٢ منه

ف ان شهادة سيدنا عثمان رضي الله كان اقوى من شهادة سيدنا عمر وسيدنا علي رضي الله تعالى عنهما لانهما كانا مرتثين بخلاف عثمان رضي الله عنه ١٢ منه

فتناول به ساق يهودي ليضربه ورجع ذباب سيفه فاصاب عين ركبة عامر رض فمات منه فلما قفلوا قال سلمة رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبًا وهو آخذ بيدي فقال مالك قلت له فداك ابي وامي زعموا ان عامرًا حبط عمله قال النبي صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان له لأجرين وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عربي مشى بها مثله **قوله** سيف عامر رض عامر هذا هو عم سلمة بن الاكوع رض **قوله** شاحبا بالموحدة التحتية بعد الحاء اي متغير اللون **قوله** حبط عمله اي لانه قتل نفسه **قوله** لأجرين اي اجر الجهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله **قوله** بها اي في الارض او المدينة او الحرب والخصلة **فدل** الحديث على انه شهيد لكن لما لم يقتله اهل الحرب كان من شهداء الآخرة فقط عندنا وعند الشافعي رح هذا ايضا من شهداء الدنيا والآخرة معا **الثالث** المقتول خطأ وما يجري مجراه كالمقتول بالمثقل الغير المحدد لوجوب المال فيه لقوله صلى الله عليه وسلم العمد قود والخطأ دية **طب** عن ابي حزم ولقوله صلى الله عليه وسلم كل شيء سوى الحديد خطأ ولكل خطأ ارش **طب** عن النعمان بن بشير رض فيغسل اي المقتول خطأ عند الامام لوجوب الدية عنده ولا يغسل عندهما وعليه الشافعي ومالك رح لعدم وجوب القصاص عندهما لما اخرج ابو داؤد عن ابن عمرو رض عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه **وكذا** اي يغسل عنده وعندهما وعند الشافعية والمالكية لا يغسل **الصبي والمجنون والجنب والحائض والنفساء** اذا استشهدوا ولو قبل الانقطاع او بعده في الصحيح كما في الهداية والبرهان وغيرهما **اما** الصبي والمجنون فلهما ان الغسل انما سقط لبقاء اثر المظلومية وغير المكلف اي الصبي والمجنون

اولی إذ مظلومیته آشدُّ ومن ثمّ قالوا خصومة البهيمة يوم القيمة اشدُّ

وله ان الغسل انما سقط عن الشهيد لاجل ان القتل صار كفارة له ولا ذنب

لغير المكلف ليطهره القتل ففي حقه القتلُ والموتُ سواءٌ فيغسل واما

الجنبُ والحائضان فلهما ان ما وجب بالجنابة والحيض سقط بالموت

لان وجوب الغسل ليس الا للصلوة وقد سقطت بالموت فسقط ما وجب

لاجلها وما يجب له علينا بالموت لم يثبت للشهادة كالمحدث وله ان الشهادة

عرفت مانعة غير رافعة فلا ترفع الجنابة واختيها كما لا ترفع النجاسة الحقيقية

اجماعا على انه قد روى ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وقال

صحيح على شرط الشيخين عن عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما انه قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقد قتل حنظلة بن عامر الثقفي ان

صاحبكم حنظلة تغسله الملائكة فسالوا صاحبته فقالت خرج وهو جنب

لما سمع الهائعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة

وليس عند الحاكم فسالوا صاحبته فتغسيل الملائكة له تعليم لنا بان نفعل مثله

والهائعة الصوت الشديد المفزع الرابع من مات مرابطا فقد اخرج

ابن ماجه عن ابي هريرة رض مرفوعا من مات مرابطا مات شهيدا ووقي

فتنة القبر وغذي وريح عليه برزقه من الجنة ومثله عند ابن حبان

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه الخامس من مات بعد الخروج

في سبيل الله وان كان موته بحتف انفه فقد اخرج مسلم عن ابي هريرة

رضي الله تعالى عنه مرفوعا من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل

الله فهو شهيد واخرج ابو داود والحاكم عن ابي مالك الاشعري مرفوعا من

فصل في سبيل الله فمات او قتل او وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامة

اى عبد اشد از خانه خود ١٢

مرتبہ ... الدرداني ...

... بن ...

اومات على فراشه بأي حتف شاء الله فانه شهيد وان له الجنة الوقص
الدق والكسر والهامة بتشديد الميم مثل الحية والعقرب من ذوات السموم
وجمعه هوام السادس المطعون فقد اخرج الشيخان واحمد عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم واخرج الشيخان
والترمذي عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم المطعون شهيد
والمطعون شهيد واخرج الحاكم في المستدرك عن ابي موسى رض الطاعون
وخز اعدائكم من الجن وهو لكم شهادة قال القسطلاني الطاعون فاعول
من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوباء وقال
شارح الاسباب تبعا لابن سينا رح انه معرب الطيعون وهو لغة يونانية
فسره في القاموس في باب الطاء بالوباء وقال في باب الهمزة
ان الوباء الطاعون وكل مرض عام وقال القاضي ابو بكر بن العربي ان الطاعون
وجع شديد يطفئ الروح وانما سمي به لعموم اصابته وسرعة قتله وقال
القاضي عياض اسكنه الله تعالى في الرياض انه قروح تخرج في الجسد
وتهلك شبه بطعن الرمح في اهلاكه وقال النواوي في تهذيبه انه بثر
وورم مولم جدا يخرج مع لهيب ويسود ما حوله او يخضر او يحمر حمرة شديدة
بنفسجية كدرة ويحصل منه خفقان وقي ويخرج غالبا في المراق والاباط
وقد يحدث في الايدي والاصابع وسائر الجسد وقال العلامة ابن القيم
في كتابه الهدي هذه القروح والاورام والجراحات هي اثر الطاعون وليست
نفسه ولكن لما لم تدرك منه الاطباء الا الاثر الظاهر جعلوه نفس الطاعون
والطاعون يعبر به عن ثلثة احدها هذا الاثر الظاهر وهذا تعرض له الاطباء
والثاني الموت الحادث عنه وهو المراد بالحديث الصحيح الطاعون شهادة لكل مسلم

والثالث السبب الفاعل لهذا الداء وهو الذي ورد في الحديث الصحيح انه بقية رجز ارسل على بني اسرائيل **و** ورد فيه انه وخز الجن **و** جاء انه دعوة نبي انتهى **قلت** هذا التحقيق حسن وتفصيل مستحسن **و** قال ابن سينا ان حدوثه من دم رديّ يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو ويؤدي الى القلب كيفية رديّة فيحصل القيء والغثيان ولرداءته لا يقبله الا العضو الضعيف بالطبع والطواعين تكثر عند الوباء في البلاد الوبائية ثم اطلق على الطاعون وباء **و** بالعكس **و** الوباء فساد جوهر الهواء الذي هو مادة الروح ومدده انتهى **و** قال القسطلاني بعد نقله هذا الكلام **محصله** انه ورم ينشأ من هيجان الدم وانصبابه الى عضو فيفسده **و** انما يطلق الطاعون على الامراض العامة الناشئة من فساد الهواء بطريق المجاز لاشتراكهما في عموم المرض به **ثم** قال انه لا يعارض حديث الطاعون **وخز اعدائكم من الجن** اذ يجوز ان يحدث المادة السمية عن الطبيعة الباطنة فيهيج الدم بسببها ولما لم يكن ادراكه من جهة العقل لم يتعرضه الاطباء **و** مما يدل على انه من وخز الجن وقوعه في اعدل الفصول واصح البلاد هواء واطيبها ماء **و ايضا** لو كان من فساد الهواء لدام على وجه الارض اذ قلما يخلو بعض البلاد عن فسادها وليس كذلك **و ايضا** لو كان من فسادها لعم الناس والحيوان وليس كذلك بل ربما يصيب الكثير منهم ولا يصيب من هو بجانبهم ممن هو مثل مزاجهم وربما يصيب اهل البيت دون بعض **و** لا يقال انه لو كان من الجن لم يقع في رمضان اذ الشياطين مسلسلون فيه لانه يحتمل انهم يطعنون قبل دخوله ويظهر الاثر بعد دخوله انتهى **قلت** ما ذكره انما يستقيم ان كان اللام في حديث **الطاعون وخز اعدائكم من الجن** للاستغراق **اما** ان كان للعهد فلا فيجاز ان يكون حدوثه من الوخز تارة كما في صحيح الابدان واعدل الفصول واصح البقاع ومن فساد الهواء وتغير الملح

الوخز كالوعد الطعن بالرمح وغيره لا يكون نافذا ١٢ قاموس

اخرى وهو الذي تعترف له الاطباء **وما** قال من انه لو كان من فساد الهواء لدام على وجه الارض وليس فليس فممنوع اذ لم نحط علماً باحوال سائر البقاع فيجاز ان يدوم ذلك في بعضها وكان غير معلوم لنا **وما** قال انه لو كان من فساد ها لعم الناس والحيوان **فجوابه** انه يمكن ان يكون عدم عروضه لبعضهم لعدم ارادة الله تعالى له لانه من الوخز حاتماً **الا ترى** الى انه قد ينزل غيره من الوباء فيموت بعض دون بعض ويمرض بعض الناس دون بعض مع انه لا يكون من وخز الشيطان فما ذلك الا لارادة الله ذي الغلبة والسلطان **فان قيل** قد روى احمد **وابن سعد عن** ابي عسيب رض مرفوعاً اتاني جبرئيل عليه السلام بالحمى والطاعون فامسكت الحمى بالمدينة وارسلت الطاعون الى الشام **الحديث** فانه يدل على ان الطاعون مختص بارض الشام والاحاطة باحوال تلك البقعة ممكنة **قلنا** لا يلزم من ارساله اليها عدم وجوده في غيرها **كما** لا يلزم من امساك الحمى في المدينة السكينة عدم وجودها في غيرها من البلاد فارسالها الى الشام كثرة وقوعها فيها ومن ثمه تراهم اختلفوا في دخول الطاعون في مكة زادها الله تشريفاً وتكريماً مع انها ليست من الشام فجزم **ابن قتيبة** في **المعارف والنووي** في **الاذكار** بعدم دخوله فيها وصرح غير واحد بدخوله فيها **سنة** تسع واربعين وسبعمائة كما نقله **القسطلاني** في شرح **البخاري ثم قال** لكن وقع عند عمر بن شيبة عن شريح بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه **عن** ابي هريرة رض **عن** النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منها ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون ورجاله كما في **الفتح** رجال صحيح **وحينئذ فالذي** نقل انه وجد في مكة ليس كما ظن او يقال انه لا يدخلهما من الطاعون مثل الذي

يقع في غيرهما كالمجارف وعمواس انتهى ثم اعلم انه اخرج البخاري والنسائي
عن عائشة رض انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرها
انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله رحمة للمسلمين فليس من عبد يقع
به الطاعون فيمكث في بلده صابرا يعلم انه لن يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له
مثل اجر شهيد قال حافظ العصر الشيخ ابن حجر يدخل فيه ثلث صور من اتصف
بالصفات الثلثة اي المكث في بلده والصبر والعلم بالقدر فوقع به
الطاعون فمات به او وقع به ولم يمت به او لم يقع به اصلا ومات بغيره عاجلا
او آجلا ومفهوم الحديث ان من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا
ولو وقع به الطاعون ومات به وذلك لشؤم الاعتراض الذي ينشأ عنه
التضجر والتسخط لقدر الله وكراهة لقائه والتعبير بالمثلية مع ثبوت
التصريح بان من مات بالطاعون كان شهيدا يحتمل ان من لم يمت من هؤلاء
بالطاعون يكون له مثل اجر الشهيد وان لم تحصل له درجة الشهادة بعينها فان
من اتصف بكونه شهيدا يكون اعلا درجة ممن وعد بانه يعطى مثل اجره وهل يكون
الطاعون رحمة وشهادة لمرتكب الكبيرة من هذه الامة الجواب نعم لعموم الاحاديث
في ذلك ولا شك انه مؤمن الا انه كان مرتكبا للكبيرة ولا تلزم المساواة بين الكامل والناقص
في المنزلة لان درجات الشهادة متفاوتة فيحصل له ايضا نوع من الشهادة انتهى قلت
ائمتنا الحنفية لا يقولون بالمفهوم المخالف فهذا الحديث خال عن ذكر غير الموصوف
بالصفات المذكورة لا بالشهادة ولا بعدمها فلا يبعد ان يحصل له اجر الشهيد ايضا
لعموم لفظ سائر الاحاديث الواردة في ذلك بلا تقييد بصفة واخرج احمد في
مسنده بسند حسن والنسائي عن العرباض بن سارية رض مرفوعا يختصم الشهداء
والمتوفون على فرشهم في الذين ماتوا من الطاعون فيقول الشهداء اخواننا قتلوا كما قتلنا

حيثية قال تيسير ... الشهيد

حافظ ... شهيدان ... الطاعون ...

ويقول المتوفون على فرشهم ماتوا على فرشهم كما متنا فيقضي الله بينهم فيقول
ربنا انظروا الى جراحهم فان اشبه جراحهم جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم
فينظرون الى جراحهم المطعونين فاذا جراحهم قد اشبهت جراح الشهداء فيلحقون
بهم وفيه اشارة الى استواء شهيد الطاعون وشهيد المعركة وقال
القسطلاني في شرح البخاري في باب عذاب الله ان الصابر في الطاعون
المتصف بالصفات المذكورة نظير المرابط في سبيل الله وقد صح ان المرابط
لا يفتن فمن مات بالطاعون فهو اولى انتهى قلت قوله نظير المرابط يدل عليه
ما رواه الطبراني في الاوسط وابو نعيم في فوائد ابي بكر بن خلاد عن عائشة رضي الله
عنها الطاعون شهادة لامتي ووخز اعدائكم من الجن غدة كغدة الابل يخرج في
الاباط والمراق من مات به مات شهيدا ومن قام به كان كالمرابط في سبيل الله
ومن فر منه كان كالفار من الزحف تنبيه حسن قد ورد النهي
عن الدخول في بلد الذي فيه الطاعون والخروج عنه فرارا فعن عبد الرحمن بن
عوف رضي مرفوعا اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض
وانتم فيها فلا تخرجوا فرارا منه رواه الشيخان وغيرهما وعن جابر الفار من
الطاعون كالفار من الزحف ومن صبر فيه كان له اجر شهيد اخرجه احمد وجاء مثله
عن عائشة رض وذكروا للنهي عن الخروج حكما من وجوه احدها ان الطاعون
اذا وقع في بلدة فالظاهر مداخلة سببه لساكنيها فالفرار لا يفيد وثانيها
انه لو شرع الخروج لخرج الاقوياء فينكسر به قلوب الضعفاء ويضيع مصالح
المرضى وثالثها ان الخارج يقول لو اقمت لاصبت والمقيم يقول لو خرجت
لسلمت فيقع في اللو المنهي عنه ورابعها انه لا يقصد بالبلاء الا اهل
تلك البقعة نفسها فمن اراد الله تعالى انزال البلاء به فهو واقع به لا محالة

قوله ان الصابر يعني من مات فيه صابرا وان لم يمت به بل مات بغيره او لم يمت اذا اقام في بلده صابرا محتسبا فان له اجر الشهيد كما صرح به في حديث البخاري وذكر الحافظ ابن حجر ان من كان [illegible] منه

وإن خرج فلا ينفعه الخروج ذكره العارف ابن حمزة رحمه الله وخامسها ان الموضع
الذي يقع به الوباء تتكيف امزجة اهله بهوائه وتصير في حقهم كالاهوية
الصحيحة لغيرهم فلو انتقلوا الى الهواء الصحيح لا ينفعهم بل يضرهم ويفضيهم الى الاهلاك
كالجعل يموت في الورد ذكره بعض الاطباء وسادسها حمل النفوس على التوكل على الله
والثقة به والصبر على قضائه وسابعها ان السفر لا يكون الا بحركة شديدة
وهي مضرة لاهل الوباء جدا ففي المنع عن الخروج اشارة الى الحمية وكذا في الدخول
في ارض الوباء تعرض للبلاء وهو مخالف للشرع والعقل كذا صرح به مولانا
الاكمل في المجموعة الفاخرة في شهداء الآخرة ثم بقي الكلام في النهي هل هو
تنزيهي ام تحريمي قال في الارشاد الساري هو مختلف فيه فاختار بعضهم الاول
وجوز الخروج عن ارض ونقل ذلك عن ابي موسى الاشعري ومغيرة بن شعبة
من الصحابة رض والاسود بن هلال ومسروق من التابعين والاكثر على الثاني
وهو الراجح عند الشافعية وغيرهم لثبوت الوعيد على ذلك كما مر آنفا انتهى
قلت هو المختار عند ائمتنا الحنفية وما قال في الاشباه ان عبارة البزازية
حيث قال اذا تزلزلت الارض وهو في بيته يستحب له الفرار الى الصحراء لقوله تعالى
ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة يفيد جواز الفرار من الطاعون ايضا
ففيه بحث ظاهر وهو ان الجلوس تحت السقف المتزلزل القاء لنفسه في التهلكة
باليقين بخلاف الطاعون فان اكثر الناس يبقون منه سالمين صرح به الفاضل
الملتاني في تلخيص الاشباه والشروح عن مظان الاشتباه والجروح
ثم قال القسطلاني وبعضهم فصل تفصيلا حسنا فقال من خرج لقصد الفرار
فهو داخل تحت النهي البتة ومن خرج لحاجة فحسب وليس له قصد الفرار
اصلا ويتصور ذلك فيمن يتهيأ للرحيل من بلد كان فيه الى بلد اقامته مثلا

ولم يكن حينئذ فيه طاعون ثم اتفق وقوعه في اثناء تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار
فلا يتناوله النهي **والثالث** من عرضت حاجة فاراد الخروج وانضم لذلك
قصد الراحة من الاقامة بالبلدة التي وقع فيها الطاعون فهذا محل النزاع انتهى
قلت والذي ارى في هذا القسم ان هذا الرجل ان كان بحيث لو لم تعرضه
حاجة لم يخرج من ذلك البلد البتة فهو خارج عن النهي والا فهو داخل فيه
السابع الغرق فقد اخرج مسلم عن ابي هريرة رض من غرق فهو شهيد واخرج
احمد بسند حسن عن راشد بن حبيش رض في حديث طويل **الغرق شهادة**
بضم حاء مهملة وسكون باء موحدة وآخر شين معجمة ١٢
وعند ابن عساكر عن علي رض في حديث طويل لا يخرج عن ضعف الغريق شهيد
ومثله عند ابن ماجه عن ابن عمر رض وابي هريرة رض وكذا عند الطبراني
عن عبد الله بن بسر رض **الثامن** المائد فقد اخرج ابو داود عن
ام حرام رض المائد في البحر الذي يصيبه القيء له اجر شهيد والغريق له اجر شهيدين
قوله المائد اسم فاعل من ماد يميد اي الذي دار راسه من خوف البحر وحصل
له الغثيان من تحرك السفينة وان لم يقئ من ذلك فله اجر شهيد ان كان ركوبه
الى طاعة الله كالغزوة والحج وصلة الرحم وطلب العلم والتجارة لتحصيل قوت نفسه
وعياله وليس لها سبيل بدون ركوبه فيه **قوله له اجر شهيدين** احدهما
لقصد ما فيه طاعة وثانيهما للغرق **التاسع** الحريق فقد اخرج النسائي
عن عبد الله بن جبير رض في حديث طويل كما ستسمع الحرق شهادة واخرج
احمد والطبراني عن صفوان بن امية رض الطاعون والغرق والحرق والنفساء
شهادة لامتي واخرج ابن عساكر عن علي رض بلفظ الحريق شهيد **العاشر**
الملدوغ فقد اخرج ابن عساكر عن علي رض في حديث طويل الملدوغ شهيد
واخرج الطبراني عن ابن عباس رض **الحادي عشر** من اكله السبع

الذي هو مشترك لكل غريق مسلم ١٢ منه

فقد اخرج ابن القانع عن ربيع الانصاري الطعن والطاعون والهدم واكل
السبع والغرق والحرق والبطن وذات الجنب شهادة كذا في منهج العمال في
سنن الاقوال لشيخ مشائخنا علي بن حسام الدين المتقي الهندي الذي هو جامع
لكتابي شيخ الاسلام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي الشافعي الجامع الصغير
وزوائده ومثله عند الطبراني من حديث ابن عباس رض **الثاني عشر** من مات
من وقوع نحو الحائط والصخرة عليه فقد اخرج الشيخان في الترمذي عن
ابي هريرة الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في
سبيل الله **قوله** وصاحب الهدم بفتح الهاء وسكون الدال الذي يموت تحته قاله
بعض الشراح ويؤيده ما اخرجه مالك واحمد وابوداود والنسائي وابن ماجه وابن حبان
والحاكم عن جابر بن عتيك بلفظ الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله وقال فيه
والذي يموت تحت الهدم شهيد واخرج ابن عساكر عن علي رض من يقع عليه
البيت فهو شهيد ومن يقع عليه الصخرة فهو شهيد **الثالث عشر**
من سقط عن السقف والدابة فمات فقد اخرج الطبراني في المعجم الكبير عن عقبة
بن عامر رضي الله عنه بسند ضعيف من صرع (اي سقط) عن دابته فهو شهيد واخرج ابن عساكر
عن علي رض من يقع من فوق البيت فيتدق (اي ينكسر) رجاله او عنقه فيموت فهو شهيد
الرابع عشر المسلول فقد اخرج ابو الشيخ رح عن عبادة بن الصامت رض
السل شهادة وابو الشيخ كنية للحافظ ابي محمد عبد الله بن محمد
بن حيان الاصبهاني احد شيوخ الحافظ ابي نعيم صاحب الحلية واخرج
احمد مثله عن راشد بن حبيش رض والسل في اللغة الهزال وفي الاصطلاح
قرحة الرية سميت به لكون الهزال لازمها **الخامس عشر** المجنوب فقد
اخرج احمد وابوداود والنسائي في حديث طويل عن جابر بن عتيك رض وصاحب

الثاني عشر

اي في هذا الحديث

الثالث عشر

الرابع عشر

الخامس عشر

ذات الجنب شهيد وأخرج أحمد والطبراني عن عقبة بن عامر رض بسند صحيح
الميت من ذات الجنب شهيد وأخرج النسائي عن عبد الله بن جبير رض القتل
في سبيل الله شهادة والبطن شهادة والحرق شهادة والغرق شهادة والمغموم
شهادة والمجنوب شهادة والمرءة تموت بجمع شهادة قوله المغموم يعني الهدم
كذا في المنهج قلت أصل الغم الستر يعني محبوس النفس من وقوع نحو الجدار
عليه السادس عشر من مات بالحمى فقد أخرج الديلمي في مسند الفردوس
عن أنس رض مرفوعا الحمى شهادة السابع عشر النفساء فقد أخرج أحمد
والطبراني في المعجم الكبير عن صفوان بن أمية رض الطاعون والغرق والبطن
والحرق والنفساء شهادة لأمتي وأخرج الطبراني عن عبد الله بن بسر رض القتيل
في سبيل الله شهيد والمبطون شهيد والمطعون شهيد والغريق شهيد والنفساء
شهيد الثامن عشر امرءة ماتت بجمع فقد أخرج مالك وأحمد وأبو داود
والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم عن جابر بن عتيك رض في حديث
طويل المرءة تموت بجمع شهيدة وكذا في حديث النسائي المذكور في المجنوب قوله
تموت بجمع بضم الجيم وسكون الميم وقد يفتح الميم ويكسر أيضا قاله ابن حجر وقال
ابن قرقول رحمه الله قد روي بفتح الجيم وكسرها أيضا وكله صحيح أي التي تموت عند
الولادة ولم يخرج ولدها وقيل التي ماتت وهي حامل وقيل هي النفساء قال ابن حجر
وهو الأشهر وقيل هي التي ماتت عذراء لم تفتض وقيل صغيرة لم تحض وأيده الشيخ
عبد الحق الدهلوي بحديث أيما امرأة ماتت بجمع ولم تطمث دخلت الجنة
قلت لا يبعد أن يراد به كل ذلك ويكون المعنى التي تموت مع شيء مجموع فيها
غير منفصل عنها من حمل أو بكارة أو نفاس وما قيل إن المراد التي تموت بمزدلفة
فخطأه ابن حجر رح قلت لأنه لا وجه لتخصيص المرءة بتلك الفضيلة كما صرح

السادس عشر
السابع عشر
الثامن عشر

يدخل الجنة الناجية في شهداء الآخرة التاسع عشر المبطون فقد

اخرج الشيخان والترمذي ومالك عن ابي هريرة رض الشهداء خمسة المطعون

والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله واخرج الطبراني في الاوسط

عن ابي هريرة رض البطن والغرق شهادة وجاء مثله في احاديث كثيرة واخرج احمد

والترمذي والنسائي وابن حبان عن خالد بن عرفطة وسليمان بن صرد رض من

قتله بطنه لم يعذب في قبره قوله المبطون اي من قتله مرض بطنه وقيل

الاستسقاء او الاسهال او انتفاخ البطن او وجع او داء البطن مطلقا وقيل

المراد بالمبطون من حافظ البطن من الحرام والشبهة فكانه قتله بطنه او من قتله

الجوع قلت الاوفق باللفظ ان يراد به كل من مات بسبب البطن من استسقاء

او ورم او وجع او اسهال وغيرهما والتخصيص بواحد منها عدول عن الظاهر

العشرون الغيراء على زوجها فقد اخرج ابن عساكر في حديث

اي ماتت صابرة على الغيرة ۱۲ طحطاوي

عن علي رض الغيراء على زوجها كالمجاهد في سبيل الله فلها اجر شهيد

الحادي والعشرون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر فقد اخرج ابن عساكر

في الحديث المذكور الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر شهيد الثاني والعشرون

اي الحديث المروي عن علي رض المذكور الحديث ۱۲

الغريب فقد اخرج ابن ماجه عن ابن عباس رض موت الغريب شهادة ومثله

عند الدارقطني وصححه واخرج ابن عساكر عن علي بلفظ الغريب شهيد

الثالث والعشرون من مات في طلب العلم فقد اخرج ابن عبد البر

في كتاب العلم عن ابي ذر رض وابي هريرة رض اذا جاء الموت طالب العلم وهو

على حاله مات شهيدا واخرج البزار بسند ضعيف بلفظ اذا جاء الموت

لطالب العلم وهو على هذه الحالة مات وهو شهيد واخرج ابو نعيم في الحلية

عن انس من طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع واخرج الديلمي

في مسند الفردوس عن انس رض بسند ضعيف طالب العلم افضل عند الله تعالى
من المجاهد في سبيل الله واخرج ابن ماجه والحاكم عن ابي هريرة رض مرفوعا من جاء
مسجدي هذا لم يأته الا لخير يتعلمه او يعلمه فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله
ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره واخرج الترمذي
عن انس بسند صحيح من خرج في طلب العلم فهو كالمجاهد في سبيل الله حتى
يرجع وانما شبه طالب العلم بالمجاهد في سبيل الله لصرفه الهمة في احياء الدين
واذلال الشيطان واتعاب النفس وكسر الهواء واللذة **الرابع والعشرون**
العلماء فقد اخرج احمد عن رجال بسند صحيح مرفوعا شهداء الله في الارض امناء
الله على خلقه قتلوا او ماتوا كذا في المنهج قلت المراد من الامناء العلماء لما
اخرج ابن عبد البر في كتاب العلم عن معاذ رض العلماء امناء الله تعالى في الارض
واخرج الديلمي في مسند الفردوس عن عثمان رض العلماء امناء امتي واخرج
القضاعي وابن عساكر عن انس رض العلماء امناء الله على خلقه وقد وردت في
فضل العلماء آثار كثيرة واخبار شهيرة لا نطول الكلام بذكرها في هذا المقام
لكن ينبغي ان يعلم ان المراد من العلماء في الاحاديث المذكورة من كان عالما
بعلم الدين والشريعة لا المنطق والفلسفة فالويل كل الويل لقوم نكبوا عن علم
الشريعة ونسوه واكبوا على علم المنطق والفلسفة ودرسوه ولنعم ما قيل
بالفارسية شعر بقياسات عقل يوناني ⁂ نتوان يافت راه ايماني ⁂ عقل خود نيست
تا بمنطق رای ⁂ ره برد تا جناب پاک خدای ⁂ گر بمنطق کسی ولی بودی ⁂ شیخ سینا
ابو علی بودی ⁂ وايضا نقل عن بعض العارفين ولله دره ما احسن ما قال
شعر از بهر فساد و جنگ جمعی مردم ⁂ گردند بگوی گمرهی خود در گم ⁂ در مدرسه هر علم که آموخته اند
في القبر بغير نحم دلا ينفعهم ⁂ ولنكتفي على هذا القدر من الذكر بعون الله نسأل التوفيق

الرابع والعشرون

اي عن رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما لم يسمهم لان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات رضي الله عنهم

والهدايه **الخامس والعشرون** المتمسك بالسنة عند فساد الأمة

فقد اخرج الطبراني في الاوسط **عن** ابي هريرة رض مرفوعا المتمسك بسنتي عند

فساد امتي له اجر شهيد واخرج البيهقي في كتاب الزهد له **عن** ابن عباس

من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله اجر مائة شهيد اى لما يلحقه كثرة مشقته

في ذلك الوقت باحياء السنة كما للشهيد باحياء الدين والمراد بالتمسك بالسنة

العمل بالسنة والكتاب لا السنة فقط وانما لم يذكر الكتاب للاختصار قال الشارح

قوله عند فساد امتي لم يقل فسادها اشارة الى ان ذواتهم قد فسدت

فلا يصدر منهم صلاح ولا ينفعهم وعظ **السادس والعشرون**

من مات يوم الجمعة فقد اخرج حميد بن زنجويه من مرسل اياس بن بكير رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات يوم الجمعة كتب الله له اجر شهيد ووقى

فتنة القبر **و**اخرج من مرسل عطاء رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما من مسلم يموت ليلة الجمعة **او** يوم الجمعة الا وُقي عذاب القبر وفتنة القبر ولقى

الله لا حساب عليه وجاء يوم القيمة ومعه شهود يشهدون له ذكرهما الحافظ

السيوطي في رسالة الفها في خصوصيات الجمعة واوصلها الى مائة وواحدة

وهي جزء لطيف **واخرج احمد والترمذي عن** ابن عمر رض

مرفوعا ما من مسلم يموت يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا وقاه

الله تعالى فتنة القبر **واخرج ابو يعلى** رحمه الله

عن انس رض مرفوعا من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر **قلت** وليوم

الاثنين ايضا مزية وزيادة على غيره من الايام لما وقع فيه من وفاته عليه

الصلوة والسلام **و**من ثم سال ابو بكر الصديق رض في مرض موته عن عائشة

رض يوم وفاته صلى الله عليه وسلم فقالت كان يوم الاثنين ثم سال فاي يوم

خامس و العشرون

السادس و العشرون

رسالہ لقد رایت جزء از جلال الدین سیوطی در خصوصیات جمعہ ۱۰۱

الليلة وهذا الحديث اخرجه البخاري في صحيحه في باب موت يوم الاثنين
من كتاب الجنائز قال القسطلاني ولما لم يكن حديث فضيلة يوم
الجمعة صحيحاً على شرطه تركه ولم يتعرض لذكره السابع والعشرون

العاشق العفيف فقد اخرج الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن داود
الاصبهاني عن ابن عباس رض مرفوعاً من عشق فعف وكتم فمات فهو
شهيد وايضاً اخرج عن عائشة رض بلفظ من عشق فعف ثم مات مات شهيداً
قال السيوطي رح اخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد
وابن عساكر في تاريخ دمشق واورده الديلمي بلا اسناد
من غير بيتر كناية للذنب وقال القسطلاني ورواه السراج في مصارع العشاق
بلفظ من عشق فظفر فعف فمات مات شهيداً شعر اذا مات المحب
جوى وعشقاً فتلك شهادة يا صاح حقاً رواه لنا ثقات عن ثقات
الى الحبر ابن عباس يرقا قال وقد ذكره ابن حزم في معرض الاحتجاج
فقال شعر فان اهلك هوى اهلك شهيداً وان احيى بقيت قرير عين
روى هذا لنا قوم ثقات نأوا بالصدق عن كذب ومين الثامن

والعشرون من مات في طلب الشهادة فقد اخرج مسلم واحمد في مسنده
عن انس رض من طلب الشهادة صادقاً اعطيها ولو لم تصبه واخرج
مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن سهل بن حنيف
من سأل الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه
واخرج الترمذي عن معاذ رض والحاكم في المستدرك عن انس رض من سأل
القتل في سبيل الله صادقاً في قلبه اعطاه الله اجر شهيد وان مات

على فراشه التاسع و... ون المصابين فقد اخرج الطبراني

اى خاصان حق

في الكبير عن ابن مسعود رض ان الله تعالى عبادا يضن بهم عن القتل ويطيل
اعمارهم في حسن العمل ويحسن ارزاقهم ويحييهم في عافية ويقبض
ارواحهم في عافية على الفرش فيعطيهم منازل الشهداء **الثلثون**
المؤذن المحتسب فقد اخرج الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عمر رض المؤذن
المحتسب كالشهيد المتشحط في دمه واذا مات لم يدود في قبره وورد
في فضائل المؤذنين احاديث كثيرة فعن ابن عباس رضي الله عنهما من
اذن سبع سنين محتسبا كتب له براءة من النار رواه الترمذي و
ابن ماجه وعن ابن عمر رض من اذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب
له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة رواه الحاكم في المستدرك وعن ثوبان
من حافظ على الاذان سنة وجبت له الجنة رواه البيهقي في شعب الايمان
الحادي والثلثون من مات على وصية فقد اخرج ابن ماجه
عن جابر رض مرفوعا من مات على وصية مات على سبيل وسنة
ومات على تقى وشهادة ومات مغفورا له **الثاني والثلثون**
من قبض على وضوء فقد اخرج الطبراني عن انس رض مرفوعا من اتاه ملك
الموت وهو على وضوء اعطي الشهادة **الثالث والثلثون**
من داوم على العمل الذي في حديث ابي نعيم عن ابن عمر رض من صلى الضحى
وصام ثلثة ايام من كل شهر ولم يترك الوتر في سفر ولا حضر كتب له اجر
شهيد ذكره القسطلاني في شرح البخاري **الرابع والثلثون**
من دعى بدعوة ذي النون عليه السلام اربعين مرة في مرض موته
فقد اخرج الحاكم في المستدرك عن سعد بن ابي وقاص رض ايما مسلم

التاسع والعشرون ... الثلثون ... الحادي والثلثون ... الثاني والثلثون ... الثالث والثلثون ... الرابع والثلثون

دعا بقوله تعالى لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظلمين اربعين
مرة فمات في مرضه ذلك اعطي اجر شهيد وان برء برء وقد غفر له
جميع ذنوبه **الخامس والثلثون** من قال حين يصبح ثلاث
مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات
من آخر سورة الحشر فقد اخرج الترمذي واحمد والدارمي والطبراني
وابن الضريس والبيهقي في شعب الايمان عن معقل بن يسار رض مرفوعا من قال حين
يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم قرأ ثلث
آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين الف ملك يصلون عليه
حتى يمسي وان مات في ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسي كان
بتلك المنزلة وقال الترمذي حسن غريب واخرج ابن مردويه عن ابي امامة
مرفوعا من تعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثلث مرات ثم قرأ آخر سورة الحشر
بعث الله سبعين الف ملك يطردون عنه شياطين الانس والجن ان كان
ليلا حتى يصبح وان كان نهارا حتى يمسي واخرج ابن مردويه عن انس مرفوعا مثله الا
انه قال يتعوذ من الشيطان عشر مرات كذا في الدر المنثور في التفسير بالماثور
السادس والثلثون من اضطجع بعد قراءة آخر سورة الحشر فقد اخرج
ابن السني في عمل اليوم والليلة وابن مردويه عن انس رض مرفوعا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا اخذت مضجعك فاقرأ آخر سورة
الحشر ان مت مت شهيدا واخرج ابن مردويه عن انس رض مرفوعا من قرء
آخر سورة الحشر ثم مات من يومه او ليلته كفر عنه كل خطيئة عملها
واخرج ابن عدي وابن مردويه والخطيب والبيهقي في شعب الايمان عن
ابي امامة رض مرفوعا من قرأ خواتيم الحشر في ليل او نهار فمات من يومه او ليلته

الخامس والثلثون ٣٥

مردويه

السادس والثلثون ٣٦

ابن السني

فقد اوجب له الجنة واخرج الدارمي وابن الفريس عن حسن انه قال
من قرأ ثلث آيات من آخر سورة الحشر وقد اصبح فمات من يومه ذلك
طبع بطابع الشهداء وان قرأ اذا امسى فمات من ليلته طبع بطابع الشهداء
السابع والثلثون الميت في السجن وقد حبس ظلما شهيد رواه ابن ابي شيبة
في مسنده من حديث علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه الثامن
والثلثون من قال في يوم خمسا وعشرين مرة اللهم بارك لي في الموت
وفي ما بعد الموت ثم مات على فراشه اعطاه الله اجر شهيد رواه الطبراني
في الاوسط عن عائشة التاسع والثلثون من جلب طعاما الى مصر من
امصار المسلمين كان له اجر شهيد رواه الديلمي في مسند الفردوس عن
ابن مسعود رض الاربعون التاجر الصدوق الامين مع الشهداء
يوم القيمة رواه الحاكم عن ابن عمر رض الحادي والاربعون
من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم كل يوم مائة مرة اسكنه الله يوم
القيمة مع الشهداء فقد اخرج الطبراني في الصغير عن انس رض قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي واحدة صلى الله تعالى عليه بها عشرا
ومن صلى علي عشرا صلى الله بها عليه مائة ومن صلى علي مائة كتب الله
بين عينيه براءة من النفاق وبراءة من النار واسكنه يوم القيمة مع
الشهداء الثاني والاربعون من يذكر الموت كل يوم خمسا وعشرين
مرة فهو شهيد كما قال عليه السلام من تذكر الموت بين اليوم والليلة خمسا
وعشرين مرة فانه يحشر مع الشهداء كذا ذكره ابو سعيد السلمي في شرح البرزخ
الثالث والاربعون الشريق كما ورد في الحديث الصحيح انه
قال صلى الله عليه وسلم الحرق والشرق شهادة في نهاية الجزري

تحت هذا الحديث الشرق هو الذي يَشْرَقُ بالماء فيموتُ وفي مجمع البحار شَرِق الميتُ بريقه اذا غصّ وفي الصراح الشَّرَقُ بالتحريك من سمع يسمع يقال شَرِق بريقه او بالماء انتهى والمعنى ان من شرِق بالماء او بريقه فهو شهيدٌ بقي الكلام في انه من شرق بالخمر هل يحكم عليه بالشهادة ام لا قيل وقيل لكن المعتمد انه ليس بشهيد لان لشرق بالخمر هو عين شرب الخمر ليس بمنفكٍّ عنه فكأنّه مات بسبب المعصية فالشهادة التي هي سعادةٌ عظيمةٌ كيف تكونُ حاصلةً لسبب شرب الخمر الذي هو جامع الاثم حيث ورد في الحديث الصحيح فتفكر فائده جليله اختلف في التي ماتت بالولادة من الزنا فالذي يتفرد سبب السبب بمنزلة السبب لاتكون عنده شهيدةً لان سبب موتها هو الولادةُ وسبب الولادة الزنا الذي هو معصيةٌ فاذا كان سببُ لسبب بمنزلة السبب فكانها ماتت لسبب المعصية فليست لشهيدة ومن لم ينتب سببَ السبب مناب السبب فعنده شهيدةٌ لان موتها انما وقع من الولادة وهي ليست بمعصية والضابطة ههنا ان من مات بسبب المعصية لايُحكم عليه بالشهادة ومن مات لسبب من اسبابها ولو كان مرتكبا في ذلك الوقت بمعصية يحكم عليه بها فله اجر شهادة لوجود سببها وعليه اثم معصية لارتكابه بها غاية ما في الباب ان مثل هذا الشهادة لاتُوجب الاجر بل تصير مكفرة لتلك المعصية فح لايُثابُ ولايعاقب كما ان من قاتل على فرسٍ مغصوب فقُتل او ركب البحر لمعصية من قطع الطريق ونحو ذلك فغرق او سافر عبدٌ آبقا او خرجت امرأةٌ ناشزةٌ فماتا بسبب من اسباب الشهادة او قومٌ كانوا مشتغلين

بالمأثم فوقع عليهم البيت ففي جميع هذه الصور لهم اجر الشهيد وعليهم اثم المعصية
فافهم فان ذلك بحث لطيف اورده الشامي في آخر باب الشهيد
الرابع والاربعون من مات بالصرع بشهادة الرواية
الصحيحة عن صاحب الشرع **الخامس والاربعون** قاتل
الخوارج والمقتول من ايديهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل
الخوارج فله اجر شهيد او شهيدين ومن قتله فله اجر شهيد ذكر السيوطي
في **جمع الجوامع** بعلامة طس عن ابي هريرة رضي الله عنه وتبعه صاحب
جامع الازهر من حديث النبي الانور وقال
في آخر الحديث ورجاله ثقات **السادس والاربعون**
من سعى على امرأته او ولده او ما ملكت يمينه يقيم فيهم امر الله تعالى ويطعمهم
من حلال كان حقا على الله تعالى ان يجعله مع الشهداء في درجاتهم يوم القيمة
قاله **السيوطي** في بعض رسائله **هذا** ما اطلعت عليه الآن
من الاحاديث الصحاح والضعاف والحسان لعل الله يحدث بعد ذلك
امرا ولم ترغم ذا من قدرة الله تعالى شيئا امرا **واما** حديث اذا
جلس المتعلم بين يدي العالم فتح الله عليه سبعين بابا من الرحمة ولا يقوم من
عنده الا كيوم ولدته امه واعطاه الله بكل حرف ثواب ستين شهيدا
وكتب الله له بكل حرف عبادة سنة فموضوع وكذب كما ذكر الحافظ ابو سعيد
بن السمعاني في كتاب **الذيل وكذا** حديث مداد العلماء افضل من دماء
الشهداء كذب وافتراء كما نقله الزركشي عن الخطيب **وقال** هو من كلام
الحسن البصري رح لكن **قال** السخاوي رواه ابن عبد البر من حديث ابي الدرداء
مرفوعا بلفظ يوزن يوم القيمة مداد العلماء بدم الشهداء فيرجح مداد العلماء

الرابع والاربعون

الخامس والاربعون

السادس والاربعون

على دم الشهداء وللخطيب في تاريخه من حديث نافع عن ابن عمر رض مرفوعاً وزن حبر العلماء بدم الشهداء فرجح عليه وفي سنده محمد بن جعفر اتهم بالوضع وقال الشيخ علي القاري رح في تذكرته ومعناه صحيح لان نفع دم الشهيد قاصر ونفع مداد العالم متعدٍ حاضر قلت ذكر في المنهج الذي هو جامع لكتابي الحافظ السيوطي كما قدمنا حديث ابن عبد البر وقال اخرجه الشيرازي عن المرهبي عن عمران بن حصين واخرجه ابن الجوزي في العلل عن النعمان بن بشير وذكر ايضاً حديث الخطيب فظهر ان له اصلاً ولو ضعيفاً فانه ادعى ان لا يذكر حديثاً موضوعاً غايته الا انه ضعيف وكذا حديث من اغتسل من الجنابة حلالاً اعطاه الله مائة قصر من درة بيضاء وكتب الله له بكل قطرة ثواب الف شهيد باطل وضعه دينار كما في المقاصد الحسنة في بيان الاحاديث المشتهرة على الالسنة للشيخ شمس الدين السخاوي رح وكذا حديث نقطة من دواة عالم احب الى الله من عرق مائة ثوب شهيد افك مصنوع ذكره ابن السمعاني في الذيل هذا ومن الله نسأل ان يهدينا الى سواء السبيل وهو الهادي ونعم الوكيل

خاتمة

واسألك يا الله ان ترزقني حسن الخاتمة بجاه من هو لرسالة الرسالة خاتمة وتجعل آخر كلامي من الدنيا عند انتهاء اجلي قول لا اله الا الله لكي استحق دخول الجنة بواسطته على ما رواه معاذ بن جبل عن اصدق خلق الله

في التلقين بعد التدفين

اعلم ثبتك الله وايانا بالقول الثابت بجاه من ارسل الى الناطق والصامت ان تلقين الميت قبل الدفن اي المحتضر مستحب باجماع الائمة الاربعة لا خلاف فيه بدليل ما روينا في صحيح مسلم وسنن ابي داود

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله و
قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح واقتصر الجمهور على قول لا
اله الا الله كما هو نص الحديث الا ان يكون المحتضر كافرا فحينئذ لابد من
زيادة محمد رسول الله كذا في الارشاد وقال الشيخ علي
القاري في المرقات لقنوا موتاكم لا اله الا الله اي اذكروا عند من حضره الموت
منكم كلمة التوحيد او كلمتي الشهادة والحكمة فيه ليجري هذا الكلمة الطيبة على
لسانه ويستحق به دخول الجنة كما ورد في الحديث المشهور على ما اخرج
البخاري وابو داود عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل
الجنة قال الحاكم ابو عبد الله في كتابه المستدرك على الصحيحين هذا حديث
صحيح الاسناد قال الشيخ الامام الفاضل ابو زكريا يحيى بن شرف
النووي الشافعي رحمه الله في كتابه الاذكار واذا حضره النزع فليكن عنده
من قول لا اله الا الله ليكون آخر كلامه انتهى كلامه قال العلماء فان
لم يقل هو بنفسه لا اله الا الله لقنه من حضره برفق ولا يامر به مخافة
من ان يضجر فيردها واذا قال مرة لا يعيدها عليه الا ان تكلم بكلام آخر وفي
البحر الرائق شرح كنز الدقائق تحت قوله ولقن الشهادة بان يقال عنده
لا اله الا الله محمد رسول الله ولا يؤمر بها للحديث الصحيح من كان آخر كلامه لا اله
الا الله دخل الجنة وهو تحريض على التلقين بها عند الموت فيفيد الاستحباب و
في سبيل النجاح نقلا عن شرح المصابيح الامر في قوله صلى الله عليه وسلم
لقنوا موتاكم للندب والاستحباب والتلقين العرض وهو ان يقال عند المحتضر

اله الا الله محمد رسول الله والمراد بالمحتضرين مجاز

من باب تسمية الشيء بما يؤول اي من يكون مشرفا على الموت من قبيل اعصر خمرا
ومن قتل قتيلا وهذا يسمى المجاز المشارف نظيره ما اخرج احمد وابو داود
وابن ماجه عن معقل بن يسار رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اقرءوا سورة يس على موتاكم اي على المحتضرين لان سورة يس لا يقرأ
الا على المحتضر بالاجماع وان حمل بعضهم على الحقيقة وقال المراد من قراءة سورة
يس على الميت بعد خروج روحه في البيت او في المقبرة قبل الدفن لكن الصحيح
هو الاول يعني على المحتضر هذا كله في التلقين قبل الدفن
وقد عرفت استحبابه بلا خلاف اما بعد الدفن فمختلف فيه فعند
الحنفية في ظاهر الرواية وبعض المالكية والمعتزلة لا يلقن ويلقن عند الشافعية
واكثر المالكية وبعض محققي الحنفية فانه يقول باستحبابه وان كان مخالفا
لظاهر الرواية لان فيه ذكرى للميت وقال تعالى وذكر فان الذكرى
تنفع المؤمنين والعبد في هذه الحالة احوج الى التذكير رحم الله
من ذكره في هذا الحين ومأخذ هذا التلقين ما اخرج الطبراني
في الكبير عن سعيد بن عبد الله الاودي قال شهدت ابا امامة
وهو في النزع فقال اذا انا مت فاصنعوا بي كما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نصنع بموتانا فقال اذا مات احد من اخوانكم فسويتم التراب على قبره
فليقم احدكم على راس قبره ثم ليقل يا فلان بن فلانة فانه يسمعه ولا يجيب
ثم يقول يا فلان بن فلانة فانه يستوي قاعدا ثم يقول يا فلان بن فلانة
فانه يقول ارشدنا يرحمك الله ولكن لا تشعرون فليقل اذكر ما خرجت عليه
من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وانك رضيت بالله

ربا وبالاسلام دينا وبالقرآن اماما فان منكرا ونكيرا ياخذ كل واحد
بيد صاحبه ويقول انطلق بنا ما نقعد عند من لقن حجته قال فقال
رجل يا رسول الله فان لم يعرف امه قال ينسبه الى امه حواء عليها
السلام ويقول يا فلان بن حواء واسناده صحيح وقد قواه الضياء في
احكامه وما قيل ان اسناده ليس بقائم لان الراوي عن ابي امامة
الاودي وقد تكلم فيه جوابه انه قد تقوى باعتضاد الشواهد الى درجة
الحسن على انه من فضائل الاعمال وفي الفضائل يصح العمل على الحديث
الضعيف ايضا كما صرح في موضعه وفي شرح الصدور للسيوطي
اخرج ابن المنذر من وجه آخر عن ابي امامة الباهلي قال اذا مت فدفنتموني
فليقم انسان عند رأسي فليقل يا صدي بن عجلان اذكر ما كنت عليه في الدنيا
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وايضا قال السيوطي في الفوز
العظيم اخرج الطبراني في الكبير وابن منده عن ابي امامة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات احد منكم فسويتم التراب
عليه فليقم احدكم على راس قبره ثم ليقل يا فلان بن فلانة فانه يسمعه ولا يجيب
ثم يقول يا فلان بن فلانة فانه يستوي قاعدا ثم يقول يا فلان بن فلانة فانه
يقول ارشدنا رحمك الله ولكن لا تشعرون فليقل اذكر ما خرجت عليه من الدنيا
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وانك رضيت بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا قال القاري الهروي في المرقاة تحت قوله عليه السلام
استغفروا لاخيكم ثم سلوا له بالتثبيت فانه الآن يسأل قال ابن حجر
وفيه ايماء الى تلقين الميت بعد تمام الدفن وكيفيته مشهورة
وهو مستحب على المعتمد من مذهبنا خلافا لمن زعم انه بدعة كيف وفيه حديث

مت

بضم میم وکسر آن هر دو صحیح جا است زیرا که این از باب قال و خاف یخاف هر دو آمده

صريح يعمل به في الفضائل اتفاقا بعد ما اعتضد بشواهد يرتقي بها الى
درجة الحسن انتهى وفي السراج الوهاج اما تلقين الميت في القبر
فذكر في تلخيص الادلة انه مشروع عند اهل السنة لان الله
تعالى يحييه في القبر على ما وردت به السنة وقد روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم امر بتلقين الميت بعد دفنه انتهى وفي بلوغ المرام من ادلة
الاحكام ما نصه وعن ضمرة بن حبيب وهو احد التابعين
قال كانوا يستحبون اذا سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه ان يقال
عند قبره يا فلان قل لا اله الا الله ثلاث مرات يا فلان قل ربي الله وديني الاسلام
ونبيي محمد عليه التحية والسلام رواه سعيد بن منصور موقوفا وللطبراني نحوه
من حديث ابي امامة مرفوعا مطولا انتهى وقد ذكر العلامة شهاب الدين احمد
بن حجر المكي في تحفته على منهاج ويستحب تلقين بالغ عاقل او
مجنون سبق له تكليف ولو شهيدا كما هو اقتضاء اطلاقهم بعد تمام الدفن لخبر
ورد فيه وضعفه اعتضد بشواهد على انه من الفضائل فاندفع قول ابن عبد السلام
انه بدعة انتهى وذكر الامام النووي في كتابه الاذكار بالبسط والتفصيل
وعقد فيه فصلا مستقلا لهذا المطلب المخصوص وصرح هنالك ان كثيرا
من اصحابنا قالوا باستحبابه وفصل اسماءهم مشرحا وبين ان اهل الشام
يعملون به قديما وان حديث ابي امامة معتضد بشواهد يرتقي بها الى درجة
الحسن وقال الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي في شرح المشكوة نقلا عن شرح
صحيح مسلم اتفق كثير من اصحابنا على استحباب التلقين بعد الدفن وفي مجري
الانهر على ملتقى الابحر نرى التلقين بعد الدفن فانه مشروع لاعادة الروح
والعقل بعد الدفن اليه فيفهم ما يلقن به قال صاحب العناية سمعت استاذي

قاضي خان يقول ... عن الامام ظهير الدين المرغيناني انه لقن بعض
الائمة السلف بعد دفنه واوصى انه يلقن بعد دفنه وفى الفتاوى
الظهيرية جوز بعض المشائخ التلقين بعد الدفن ولا اراه يفعل
قلت وكيف لا يفعل وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه امر بالتلقين
بعد الدفن فيقول يا فلان بن فلان او يا فلان بن فلانة اذكر دينك الذي
كنت عليه فى الدار الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله و
قال الشيخ الامام ابو عمرو بن الصلاح فى فتاواه التلقين هو الذي
نختاره ونعمل به وذكره جماعة من اصحابنا الخراسانيين قال وقد روينا فيه حديثا
من حديث ابي امامة ليس بقائم اسناده ولكن اعتضد بشواهد وبعمل اهل الشام
وقال قاضي خان التلقين ان كان لا ينفع لا يضر ايضا فيجوز وفى العالمگيرية
وهذا التلقين مستحب بالاجماع واما التلقين بعد الموت فلا يلقن عندنا
في ظاهر الرواية كذا فى العيني شرح الهداية ومعراج الدراية ونحن نعمل
بهما عند الموت وعند الدفن كذا فى المضمرات انتهى وفى الدر المختار
ولا تلقين بعد تلحيده وان فعل لا ينهى عنه وفى حاشيته للشامي فى هذا
المقام ناقلا عن الجنازية والكافي عن الشيخ الزاهد الصفار ان هذا اي عدم
جواز التلقين بعد اللحد فبني على قول المعتزلة لان الاحياء بعد الموت عندهم
مستحيل اما عند اهل السنة فالحديث اى لقنوا موتاكم لا اله الا الله محمول
على حقيقته لان الله تعالى يحييه على ما جاءت به الآثار وقد روي عنه عليه السلام
انه امر بالتلقين بعد الدفن فيقول يا فلان بن فلان اذكر دينك الذي كنت
عليه من شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان الجنة حق والنار
حق وان البعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور

قوله وعند الدفن متعلق بحكم عالمگيرى [illegible]
[illegible] مضمرات [illegible]
[illegible] حنفيه [illegible]
[illegible] الرواية [illegible]
خلاف [illegible]
[illegible] عفى عنه

وَانَّكَ رضيتَ بالله ربًّا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيًّا وبالقرآن اماما وبالكعبة
قبلة وبالمؤمنين اخوانًا انتهى كلامه ايضا فى حاشية للطحطاوي
نقلا عن المزيد والتجنيس التلقين فعله بعض مشائخنا انتهى وفي الجوهرة
انه مشروع عند اهل السنة وانكر بعض لما لكية سماع الموتى ورد ذلك لان الله
تعالى يحييه فى القبر ويكفي قول يا فلان بن فلان اذكر ما كنت عليه وقل رضيت بالله
ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيًّا قيل يا رسول الله ان لم يعرف امّه قال ينسب الى
حواء وقد الف الحافظ شمس الدين السخاوي جزءا فى التلقين نقل فيه عن ائمة
المذاهب الاربعة استحبابه واطال فى ذلك انتهى ملخصا وعن الاركان
الاربعة لبحر العلوم مولانا عبد العلي قدس الله سره وما قيل ان التلقين
بعد الدفن لغو لان الميت لا يسمع فهذا باطل لانه قد ورد فى الحديث ان العبد اذا
وضع فى قبره وتولى عنه اصحابه انه ليسمع قرع نعالهم كذا اخرج الشيخان عن
انس رضي الله عنه وقد نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفرة الملقين فى قليب بدر
وقال انهم ليسمعون ولا يقدرون على الجواب لما لحقهم من شدة العذاب انتهى فى
شرح المشكوة للمحقق الدهلوي قد ثبت فى الدين ان الروح باقية
ولها علم وشعور بالزائرين ولارواح الكمل قرب ومكان من جناب الحق كما كان فى
الحيوة انتهى وقال الصدر الشيرازي فى الاسفار الاربعة
هذا الكلام صحيح برهاني انتهى ملخصا ومن ههنا لاح بطلان ما قال الحلواني
من ان القول الفصل فى امر التلقين ان يقال انه لا يؤمر به ولا يمنع
عنه لان مثل هذا الفصل انما يكون فى متساوي الطرفين واما ما نحن فيه
فليس كذلك بل لطرف الثبوت قوة ورجحان فينبغي ههنا ان يؤمر به جدا
ولا يمنع عنه قطعا هذا ما استفدنا من علماء مكة البهية ادام الله علينا من

بركاتهم العلية بل قالوا انه المختار عند المحدثين قديماً وحديثاً مع ان فيه

فائدة عظيمة لا يخفى على اولى الالباب من تذكير الميت للجواب بل هو وسيلة

لطلب العفو من عند حسن المآب ورحمة الله واسعة ولنعم ما قيل بالفارسية

مغفرت را بهانه می باید مغفرت را بهانه می باید [illegible] صيغ التلقين

مختلفة كل ينقل ما بلغه بالسند من شيخه ذكر الشيخ نصر المقدسي في كتابه

التهذيب هكذا اذا فرغ من دفنه يقف عند راسه ويقول يا فلان بن فلانة

اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك

له وان محمداً عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث

من في القبور قل رضيت بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد عليه الصلوة والسلام نبياً

وبالكعبة قبلة وبالقرآن اماماً وبالمسلمين اخواناً ربي الله لا اله الا هو رب

العرش العظيم وذكر الامام ابو القاسم الرافعي ما نصه ويستحب ان يلقن

بعد الدفن فيقال يا عبد الله او يا امة الله اذكر ما خرجت عليه من الدنيا

من شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وان الجنة حق والنار حق

والبعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور

وانك رضيت بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد عليه الصلوة والسلام نبياً

ورسولاً وبالقرآن اماماً وبالكعبة قبلة وبالمومنين اخواناً كذا في شرح

الوجيز وقيل يلقن هكذا فيقف بعد دفنه عند راسه ويقول يا فلان

بن فلانة يأخذ اسمه مع اسم امه وان لم يعرف اسم امه ينسبه الى الحواء ثم يقول

لا اله الا الله ثلث مرات ثم يقول يا فلان قل ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد

عليه الوف التحية وصنوف السلام وقيل يقول هكذا يا فلان بن فلان

اذكر دينك الذي كنت عليه في الدار الدنيا شهادة ان لا اله الا الله

هو الامام ابو الفتح نصر بن ابراهيم [illegible] نصر المقدسي [illegible] سنة

وان محمدا رسول الله وغير ذلك مما يطول الكلام من دون تفصيلها
لكن ما يكون صيغته احسن مما بلغنا عن شيخنا يعني تاج العلماء المكية
سراج المحدثين الحرمية امام المفسرين رئيس المحدثين البحر المواج من
بفضل ربه راج سيدنا وسندنا الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن
سراج جعلنا الله مضيئا من ضوء سراجه الوهاج فنحن نحب ان نوردها
في هذا المقام ليستفيد بها الطالب ويدعو لنا بحسن الختام وهي هذه
يلقن بها بعد الدفن راجيا عفو من هو للعباد ارحم الراحمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انفذ في بريته احكامه واجرى بمشيته افلاكه وانزل على نبيه
المخصوص بالكرامة كل نفس ذائقة الموت وانما توفون
اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما
الحيوة الدنيا الا متاع الغرور وليس ذلك الا لمن تبع هواه واقامه

اما بعد

فيا عبد الله وابن امة الله هذا في الذكر وان كان الميت انثى يقول فيا امة الله
ويا بنت امة الله اذكري العهد الذي خرجت فيه من الدار الدنيا الى الدار الآخرة
وهو شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله على ذلك حييت وعليه
وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله من الآمنين فاذا جاءك الملكان
الكريمان الموكلان بسؤالك فلا يفجعاك ولا يرهباك انهما خلق من خلق الله
عز وجل فاذا سالاك عن ربك وعن نبيك وعن دينك فقل وفي الانثى
يقول فقولي ربي الله ونبيي محمد وديني الاسلام والكعبة قبلتي والقرآن
امامي والمؤمنون اخواني وان الموت حق والقبر حق والسؤال حق والحساب

حقٌّ والصراط حقٌّ والجنة حقٌّ والنار حقٌّ ثبّتك الله بالقول الثابت
المولى الحميد في كتابه المجيد يثبّت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة
الدنيا وفي الآخرة ويضلّ الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء انه تعالى جواد كريم ملك برّ رؤف رحيم

يقول محرّر هذا الكتاب وقاه الله من سوء الحساب

هذا آخر ما قصدت من الاملاء فيما يليق باحوال الشهداء
مُدلّلا بكلام سيد الرسل والانبياء عليه التحية والثناء من ذي العزّ والعلاء
فحينئذ ارفع الكفّين رفع المضطرّ اذا دعى بدعاء اللهم يا ذا المجد
والاعتلاء والعزّ الدائم والبقاء انت اهل الحمد والثناء وفقني على
احراز سعادة الشهادة في سبيلك خالصةً من السُمعة والرياء وانت
يا الله عالم سرّي وعلانيتي وواقفٌ على قصدي وعلى نيّتي هذا مقصدي
وامنيّتي وصلّ على حبيبك ونبيّك محمّد سيّد الانبياء وعلى آله واصحابه
سيّما الائمة الاربعة سادات الشهداء هذا والمسئول من الربّ المعين
ان يحشرني في زمرة الشهداء عنده بمنّه آمين وكان ذلك في ايام اقامتنا
في البلد الامين اعني مكة البهيّة زادها الله تعظيما وتكريما ومهابة
واجلالا ما دام السموات والارضين في اوائل العام الثاني من فوق العشرة
السادسة من المائة الثالثة من الالف الثاني من هجرة من اوتي السبع
المثاني عليه التحية والثناء من القاصي والداني وانا الراجي عفو الربّ القوي
الغني وشفاعة النبي القرشي الهاشمي الحجازي الفقير الحقير رضي الدين
ابو الخير **عبد المجيد بن نور نبي بن تاج محمود**
وقاهم الله تعالى من كل سوء وضير آمين ثم آمين بنبيّه الامين
وآخر دعوانا ان الحمد لله ربّ العالمين

بر ضمائر بیضا نظائر ناظران کلام سید ابرار و طالعان مطالع روایات صحاح
احادیث و آثار مخفی و محتجب مباد که اگرچه در سال یکهزار و دو صد و شصت
و یک هجری قدسی گلچین طبیعت کمالات طویت امام العلما سلطان البلغا
شمس المحققین نبراس المدققین واقف اسرار عقلیه کاشف غوامض نقلیه
رونق صدر جلالت زینت اریکهٔ نبالت وارث مناقب سنیه ضابط
مناصب بهیه فاضل وحید عالم رشید صاحب زاده مولوی محمد عبد المجید
خان صاحب رفع الله تعالی مدارج علوشانه در زمان اقامت بلدهٔ طیبه
مکه مشرفه زادها الله تعالی تعظیما و تکریما بگلگشت گلزار کتب معتبره
مولفه علمای محدثین و رسائل مصنفه فضلای مکرمین مشغول شده گلهای مطالب
و ریاحین مآرب که عبارت از استقراء و استدراک انحا و انواع شهدا است
بدامن مجمله خود آورده به ترتیب و تهذیب این گلدستهٔ فیضان سرمدیه
یعنی رساله موسومه بالمجیدیه فی اقسام الشهداء الاخرویه
مصروف شده بود و جهد وفور و عرق ریزی نامحصور بو اشگاف حقائق کماهی
و دقائق کما ینبغی آن بکار برده لیکن ازانجا که کارگیتی سوانح رنگا رنگ مینماید
و گردش فلکی همواره بازی تازه برروی کار می آرد قائد تقدیر زمام
آب و دانه آن یگانه زمانه بسمت دیگر کشید یعنی ازان بلدهٔ شریفه
حنیفه منیفه برآورده در دار الاسلام قصبه ٹونک بشرف ملازمت
کثیر المنفعت نواب والاجناب معلی القاب نواب وزیر الدوله امیر الملک
محمد وزیر خان بهادر نصرت جنگ دام اقباله رسانید و دران سواد مینو بنیاد
بسلک قرابت و خویشی آن نامدار ذوی الاقتدار منسلک کرده باشتغال
امور دنیاوی منهمک و مستغرق گردانید حتی که تا مدت مدید همین آتش

در کاسه بوده ازان تسوید یادگاری نشد و همچنین باده در قرابه حال مانده
نقش وجودش که هر یک ورق آن چون اوراق خزان منتشر و پریشان
گردیده بود کالعدم گشت عاقبت الامر چون مشیت ربانی کارفرما شد و تقدیر
یزدانی چاره کار برانگیخت باعث آن چنان وقوع یافت که شخصی از طلبة العلم
عبدالله نامی از ملک بنگاله وارد این دیار گشت و بتقریبی نزد آن ذوی الفضائل
رسیده باب سخن چنانچه عادت واردین و صادرین می باشد از هر قسم مفتوح
ساخت حتی که تذکره علمی و احوال مدارس ملک بنگاله که از طرف افرنجیه مقرر
و متعین است بمیان آمد سخن در سخن بیان این حکایت گردید که روزی فرنگی
که کافل مدارس است از طالب العلمان ممتحنا لعلمهم از اقسام شهیدان سوال
نمود هر یک علی حسب الاستعداد نقد قابلیت از جیب ادراک بر آورده بعد
تعمق و تفکر بسیار از تعدد و شمار شهدا نشان داد مگر احدی با وجود ادعای
کثرت معلومات و دعاوی مهارت استنباط جزئیات از کلام سید الکائنات
شمار اقسام شهیدان زائد از بیست رسانیدن نتوانست پس با صغای
اینمعنی آن ذوالافضال تذکره تسوید رساله خود و اعداد شهدا که دران
فرط تلاشش بکار برده اقسام شهدا را مستنبط از کلام سید الانام علیه
التحیة و السلام نموده بتعداد و احصای آنها را بخمس و اربعین رسانیده بود
بمیان آورد پس درین وقت طالب علم مذکور الصدر که بوئی وصال شاهد
مدعای خود بمشام کام شمید از غایت مسرت و سرور باغ باغ شگفته ملتمس گردید
که اگر بذل فرط توجه نسبت بحال آن شاهد زیبا و خریده رعنا را از نهانخانه خمول
و گمنامی بر آورده با حلل و پیرایه گرانمایه نظر ثانی بر منصه شهود آرند لابد بر محل
و غایت بجا خواهد بود لاجرم آن بالغ فنون [illegible] در سال یکهزار و [illegible]

و هفتاد و یک از هجرت حضرت نبوة و رسالت پناهی تجشس تمامی این کار برده هر یک ورق پراگنده
را از کتب فراهم آورده به تنظیم و تنسیق آن پرداخت و مانند نخل بیخ بار سرسبز و ریان نموده برای یادگار
روزگار وقف ساخته نسبت باین خاکسار بیچمدان راجی فضل آله عاصی محمد شاه عفی عنه
ارشاد فیض مواد نمود که باسرع اوقات بر کاغذ رنگین بخط جلی مرتسم نما تا طالبان این جامع
باستیعاب فوائدش متمتع شده کام تمنا را مالامال شهد و شکر مع جاسازند و از ایادی انظار ثمار
مطالب آن چیده دهن آرزو را پر از مذاق ابدی کامیند لهذا این کمترین انقیاد امر عالی نموده به تسطیر
آن فراوان سعادت اندوخته بتاریخ بست و پنجم شهر ذی حجه سنه ۱۲۷۱ هجری باختتام آورد
و بانجام رسانید

خاتمة الطبع ریخته خامه عطار در رقم منشی حامد علی سلمه الله القوی

الحمد لله الذی خلق الموت والحیاة لیبلوکم ایکم احسن عملا وهو العزیز الغفور × والصلوة والسلام علی ختم الرسل
والانبیاء سید الصلحاء والشهداء محمد المصطفی وآله المجتبی الی مر الازمان و الدهور اما بعد بر اصحاب بصیرة و بصارت
و ارباب خبرة و فقاهت مخفی و محتجب مباد که درین اوان فرخی توامان رساله بی‌نظیر مشحون بمضامین دلپذیر الموسومه
بمجیدیه فی تعداد الشهداء الاخرویه من تالیف جناب فضیلت مآب ذی المقامات العلیه صاحب
التصانیف المفیدة للبریة علی لسان العظمة × لسان عین الثروة الحاج رضی الدین ابی الخیر صاحبزاده مولوی
محمد عبد المجید خان عرف نوشه میان داماد نواب وزیر الدوله بهادر مغفور والی ٹونک حرسها الله تعالی عن الفتن
والشرور بعد تصحیح و تحشی مولف بزرگوار عم فیضه بجاه سید الابرار بتاریخ یازدهم ربیع الثانی سنه ۱۳۰۲ در مطبع محمدی ٹونک واقع علاقه
بجالب طبع درآمده مطبوع دلها گردید لایخفی علیکم که از زمان آدم تا اینم چنین کتاب فیض انتساب بعبارة قصیر و مطالب
و فوائد عجیب و نکات غریب بنظر ناظرین نرسیده و گوش سامعین نشنیده آفرین بر طبع مصنف ذکی الطبع که از کتب مطوله کمال جانفشانی
چنین مطالب نادره اقتباس نموده بطرز اسلوب نفیس و عبارة سلیس ملایمة الفهم که هر که و مه ازان بهره وافی و حظ کافی بردارد درین اوراق چند
اگر بنظر امعان آید سواد مردمک افزاید و اگر بهر او خرد وران رسد روح افزای قلبی گردد حق تعالی جزای جزیل و ثواب
جمیل مصنفش را عطا فرماید و طالبین از مطالعه این کتاب بهره وافی ارزانی نماید آمین بحرمة نبیه الامین فقط